

سياسة التعامل مع الأطراف ذوي العلاقة

مقدمة:

سعياً من إدارة مصرف اشور الدولي في ترسیخ وتجسيد مبادئ العدالة والشفافية وحماية مصالح المصرف وكافة

ولأهمية حماية هذه المصالح بشكل عام وتعزيز ثقافة الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية وامتثالاً لدليل الحكومية والمؤسسة المعتمد وأفضل الممارسات المصرفية فقد ارتأى مجلس إدارة المصرف اعتماد سياسة التعامل مع الأطراف ذوي العلاقة.

الأهداف:

- حماية مصالح كافة الأطراف أصحاب المصالح في المصرف مثل المستثمرين والمساهمين والموظفيين بشكل خاص، والمتعاقدين مع المصرف بشكل عام.
- الالتزام بالقوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات الرسمية والرقابية وال المتعلقة بمعاملات الأطراف ذوي العلاقة.
- ترسیخ مبادئ العدالة والشفافية والنزاهة والامتثال.
- ترسیخاً لأفضل الممارسات المصرفية المعترف بها عالمياً بهذا المجال.



محمد
سوزان مدير الامانة
الادارة العامة



المفاهيم والتعريفات:

معاملات ذو العلاقة:

هي اية عقود او تعاملات او ترتيبات او علاقات يكون المصرف طرفا فيها ويكون للشخص ذو العلاقة مصلحة الشخص ذو العلاقة شخصية مباشرة أو غير مباشرة بها.

الشخص ذو العلاقة

-إذا كان لأي منهما الشخص أو المصرف مصلحة مؤثرة في الآخر بشكل مباشر أو غير مباشر وتعتبر الشركة التابعة للمصرف من الأطراف ذات العلاقة.

-إذا كان الشخص إداريا في المصرف أو له أي مصلحة عمل مشتركة مع إداري فيه.

إذا كان الشخص زوجاً لإداري في المصرف أو كان قريباً لذلك الإداري أو لزوجة حتى الدرجة الثالثة أو كانت له مصلحة عمل مشتركة مع أي منهم.

. الإداري عضو مجلس إدارة المصرف أو أي موظف فيه.

-المصلحة المؤثرة: السيطرة على ما لا يقل عن 5% من رأس المال الشخص اعتباري.

نطاق تطبيق هذه السياسة

هذه السياسة تنطبق هذه السياسة على الأشخاص كما وردت في مضمونها وفي تعريفاتها، الا ان تحديد مدى العلاقة التي تربط الإداري بالتعامل / المتعاقد مع المصرف هي امر يعود لتقدير الإداري نفس إذا كان هذا الشخص لا تنطبق عليه التعريفات الواردة في هذه السياسة.

فمن المفهوم تطبيق احكام الإفصاح كحد ادنى وفقاً للتعريفات الواردة في هذه السياسة

ووفقاً لتقدير الإداري نفسه.



المعاملات

إيه عقود او اتفاقيات ترتيب التزاما على المصرف.

التسهيلات الائتمانية بكافة أنواعها وفقاتها وتنظمها تعليمات البنك المركزي الخاصة بحدود
الائتمان

المعاملات الغير مالية مثل الانتداب والنقل والتوظيف تخضع لسياسات وإدارة الموارد البشرية
المعتمدة.

التصريح عن معاملات مرتبطة

عند علم الإداري بعلاقة مع ذوي العلاقة ولم يكن جزءاً من اتخاذ القرار وجب عليه الإفصاح
للهجة صاحبة القرار ولأمانة سر مجلس الإدارة في حال كان عضواً ولادارة الموارد البشرية إذا
كان موظفاً.

إذا كان الإداري صاحب القرار لأية معاملة مع ذوي علاقة وكان قراره منفرداً وجب عليه الإفصاح
على نفس المعاملة الى الموارد البشرية، ورفع المعاملة لصاحب الصلاحية الأعلى للموافقة
عليها.

إذا كان الإداري جزءاً من لجنة او مجلس يأخذ القرار المعاملة لذوي علاقة معه وجب عليه
الإفصاح على نفس المعاملة وعدم المشاركة في الاجتماع، وثبت ذلك خطياً في محضر
الاجتماع وتبلغ الموارد البشرية إذا كان موظفاً وأمانة سر مجلس الإدارة إذا كان عضواً مجلس

المعاملات المستثناء من الإفصاح.

أي برامج داخلية يعتمدها المصرف لكافة موظفيه مثل انظمة القروض والسلف ومزايا
الموظفين وبرامج الاستقالات وغيرها.



البرامج المعتمدة لكافة العملاء والمعلن عنها مثل برامج قروض الأفراد والودائع والخدمات المعتمدة طالما لم أي تعاملات مالية ناتجة عن تنفيذ اتفاقيات مستمرة تم الإفصاح عنها عند توقيعها ولم يتم عليها أي تعديل تتضمن المعاملة أية شروط تفضيلية عن بقية العملاء.

إذا كان الشخص ذو العلاقة يملك أقل من 5% من رأس المال في الشركة المتعاقدة مع المصرف.

التقارير

تقوم أمانة سر مجلس الإدارة / إدارة الموارد البشرية حسب واقع الحال برفع تقارير للجنة الحكومية المؤسسية وللجنة الترشيحات والكافئات المنبثقتان عن المجلس بكافة التعاملات وعلى أن ترفع هذه التقارير بشكل نصف سنوي من كل عام.

